عندهم في العقل الفعال ولا يتوارد عليه التفصيل والاجمال وتفصيله
ان الاجمال والتفصيل يرجعان الى اللحاظ فقط ففي الاول يحضر الصور في
العقل فقط بدون ان يتحد الذات والوجود وقد سبق تحقيقه مرارا
واما الاجمال والتفصيل فمتنافيان فانه لا يتصور كون الشيء الواحد كالانسان
الواحد الى الشيء الا التفات الواحد الى الشيء والالتفات المتعددة لا يجتمعان
بل متعاقبان فالقوة المدركة سواء كانت عالية كالعقل الفعال عندهم او
يكون سافلة كالنفوس البشرية ومحصل من هذا عندنا ان الفاعل
ان العقل الفعال اذا فرض خزانة للمعقولات فلا يكون فيه التفصيل والاجمال
الا بالتعاقب وهو لا يتصور عندهم والا لزم اجتماع المتنافيين ولو فرض
فيه التعاقب يلزم كونه حادثا وزمانيا لان التعاقب لا يتصور عندهم
بدون الزمان والمادة وهو رأي عنا فالمخزونة فيه عندنا فرض كونه خزانة
للقضايا هي نفسها من دون اعتبار التفصيل والاجمال وح لم يلزم محذورا
الاول ان يكون تصديقاتنا بدون التعلق فان متعلقاتها هي القضايا
المخزونة عندهم والاجمال قد فرغنا عنه عند التفصيل ولم يبق في الخزانة لبراءتها
عن الاجمال والتفصيل تعلم بوجود القضية المخزونة الصورة المفروضة
اصلا لا في اذهاننا ولا في الخزانة فيلزم الخزن والمذكور بلا كلفة والثاني
ان التصديق حقيقة واحدة بتعدد افرادها بتعدد المحال فان التصديق
الحاصل في العقل الفعال وكذا الحاصل في اذهاننا حقيقة واحدة وانما
التفاوت بالتشخصات فقط وهذه الحقيقة من حيث هي هي مع قطع
النظر عن التشخصات لا بد لها من متعلق واحد واذ تحقق عندهم
ان متعلقها القضية المخزونة والاجمال لا يوجد في العقل الفعال فيلزم ان يكون

تصديقاتها بلا متعلق او تنتفي التصديقات راسا وكلاهما باطلان وهذان
الاشكالان تدفعتهما على الاستاذ فحسبتهما ولم ليسقط قول المعاصر المذكور
راسا وتشطحات ربيعيا ويسارا ثم بعض المتاخرين قالوا بان متعلق
التصديق هو الموضوع والمحمول من جهة ارتباط النسبة الخبرية بينهما والنسبة
خارجة عنه ونسبته الى الشيخ الرئيس تلعل الناظر المنصف لا يقنع عليه فان
الضرورة شاهدة بان مناط التصديق على الربط والموضوع والمحمول كالة
تبصرة ولهذا ذهب القدماء الى ان النسبة هي المتعلق له فاخراجها من
المتعلق مع كونها مناطه وارخالها فيه تعسف محض وتعلق بحث واذ قد
فرغنا من تزييف مقالات الحكماء في متعلق التصديق فلا بد من ان نذكر لها
الحق فيه فنقول ان في حدوث التصديق في اذهاننا لا بد من حكاية وحكي عنه
فالحكاية هي القضية والقضية الخبرية هي مرآة المحكي عنه وهو الموجود في الخارج و
الذهن بلا اعتبار المعتبر وهو المقصود بالذات من الحكاية تالذهن المستقيم
يحكم بان التصديق انما يتعلق بما هو المقصود من الحكاية فانها توطئة محضة
ووسيلة صرفة وصار حاله كحال المحكوم عليه بالذات في القضايا المحصورة
بان يعبر عن الافراد بوصف العنواني للموضوع ويعبر عنها به ويرجع الحكم على الافراد
والعنوان سفيرة محضة فكما ان المحكوم عليه في القضايا المحصورة هي الافراد والعنوان
توطئة محضة كذلك المقدم هي المحكي عنه والقضية والنسبة وغيرها توطئة له
ولا يصح ان يكون متعلقا التصديق ثم لا بد من تحقيق المحكي عنه هيتا فهو لا عراض
المنتزعة النسبة هها الوجود الخاص لها مع ملاحظة الحال وفي الذاتيات هي الذات
ولكن الاعراض كما تنتزع منشاء هكذا لا تنتقل النسبة في جميع مراتب المحكي عنه
اصلا لا اعتبارية تها وتحقيق المحكي عنه بلا اعتبار وهذا هو القول الفصل وهذا القام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)